مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

محضر الجلسة رقم 452

التاريخ: 7جمادى الثانية 1426 موافق 14 يوليوز 2005

الرئاسة: لمستشار السيد المصطفى عكاشة رئيس مجلس المستشارين

التوقيت: 30 دقيقة ابتداء من الساعة الواحدة والثلث

جدول الأعمال: المصادقة والتصويت على 4 اتفاقيات

أولا : مشروع قانون رقم 41.04 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق الاتفاق الموقع بالرباط في 4 نونبر 2004 بين حكومة المملكة المغربية والبنك الأوربي للاستثمار.

ثانيا: مشروع قانون رقم 05.10 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق المملكة المغربية على الاتفاقية الإطار للتمويل المتعلق بالتعاون المالي والتقني في إطار برنامج MIDA وفي إطار التمويلات الأخرى للبنك الأوربي للاستثمار في البلدان المتوسطية الشريكة الموقعة بالرباط في 28 أغسطس 97 كما تم تعديلها وعلى ملحقاتها.

ثالثا مشروع قانون رقم 03.04 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على اتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتكنولوجيات الاتصال والمعلومات الموقعة في تونس في 30 أكتوبر 2001.

رابعا مشروع قانون رقم 38.04 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق المملكة المغربية على التصريح الوزاري بشأن تجارة المواد الخاصة بتقنيات الإعلام الموقع بسنغافورة في 30 دجنبر 1996.

السيد رئيس الجلسة:

السيدة الوزيرة

حضرات السيدة والسادة المستشارين

سيعقد المجلس جلستين الأولى مخصصة للمصادقة والتصويت على 4 اتفاقيات والثانية ستخصص لاختتام الدورة.

ولهذا فالآن نفتتح الجلسة الأولى لدراسة بعض الاتفاقيات وهو مشروع قانون رقم 41.04 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق الاتفاق الموقع بالرباط في 4 نونبر 2004 بين حكومة المملكة المغربية والبنك الأوربي للاستثمار.

ثانيا: مشروع قانون رقم 05.10 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق المملكة المغربية على الاتفاقية الإطار للتمويل المتعلق بالتعاون المالي والتقني في إطار برنامج MIDA وفي إطار التمويلات الأخرى للبنك الأوربي للاستثمار في البلدان المتوسطية الشريكة الموقعة بالرباط في 28 أغسطس 97 كما تم تعديلها وعلى ملحقاتها.

ثالثا مشروع قانون رقم 03.04 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على اتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتكنولوجيات الاتصال والمعلومات الموقعة في تونس في 30 أكتوبر 2001.

رابعا مشروع قانون رقم 38.04 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق المملكة المغربية على التصريح الوزاري بشأن تجارة المواد الخاصة بتقنيات الإعلام الموقع بسنغافورة في 30 دجنبر 1996.

إذن سأعطي الكلمة في البداية للسيدة الوزيرة لتقديم... المقرر. وزع التقرير، إذن سأعطي الكلمة للسيدة الوزير، مين ما بغيتي، من تما، ولا تجي هنا، مرحبا، لتقديم هذه المشاريع الأربعة.

السيدة نزهة الشقروني الوزيرة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية و التعاون المكلفة بالجالية المغربية المقيمة بالخارج:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم

السيدة والسادة المستشارين المحترمين

الاتفاق الأول يتعلق بإقامة ممثلية محلية للبنك الأوربي للاستثمار بالمغرب. تم التوقيع بالرباط في 4 نوفمبر 2004 على اتفاق بين حكومة المملكة المغربية والبنك الأوربي للاستثمار بشأن إقامة ممثلية محلية للبنك ببلادنا. ويهدف الاتفاق إلى تقوية العلاقات القائمة بين المغرب والبنك وتسهيل تحقيق الأهداف المتبعة برسم التسهيلات الأورومتوسطية للاستثمار والشراكة (فيميك) تتركز مهمة الممثلية المحلية أساسا في المساعدة على تهيئ التقارير الاقتصادية وتقديم المشورة إليه وإجراء حوار مع الحكومة المغربية بخصوص السياسات والبرامج المغربية. وطبقا لمقتضيات المادة الخامسة يطبق هذا الاتفاق عندما يشعر كل من الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر باستكمال الإجراءات الضرورية لإعطاء مفعول كامل للاتفاق الحالي فوق التراب المغربي الذي يدخل حيز التنفيذ عند التوصل بالإشعار الثاني.

الاتفاقية الثانية. وهي الاتفاقية الإطار للتمويل المتعلق بالتعاون المالي والتقني في إطار برنامج MIDA وفي إطار التمويلات الأخرى للبنك الأوربي للاستثمار بالبلدان المتوسطية الشريكة. وقعت بلادنا في 28 غشت 1997 بالرباط على اتفاقية إطار للتمويل مع المجموعة الأوربية والبنك الأوربي للاستثمار. وتنظم هذه الاتفاقية مقتضيات تنفيذ التعاون المالي والتقني في إطار برنامج MIDA وفي إطار التمويلات الأخرى للبنك الأوربي للاستثمار. وقد حددت إجراءات الدعم. وكذا المشاريع القابلة للتمويل بحيث وضعت إطارا للمشاورات بين الأطراف الخاصة بأولويات التنمية الوطنية بالمغرب. وذلك لضمان استعمال أمثل الإمكانيات المتوفرة وفقا للشروط المنصوص عليها في الاتفاقية الإطار. ولتفعيل هذه الاتفاقية سيعين المغرب منسقا وطنيا مخاطبا للمجموعة والبنك من أجل برمجة التمويلات السنوية والموافقة على اتفاقية التمويل الخصوصية للبرامج والمشاريع التي ستنفذ في هذا الشأن وقد ألحق بهذه الاتفاقية الإطار (غير مفهوم) وهما:

أولا: نموذج اتفاقية التمويل الخصوصية.

ثانيا: الشروط العامة المتعلقة بأنشطة البنك الأوربي للاستثمار في المملكة المغربية.

الاتفاقية الثالثة وهي اتفاقية إنشاء المنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات بناء على إعلان تونس الصادر عن اجتماع وزراء

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

الاتصال العرب المنعقد بتونس يومي 29 و30 أكتوبر 2001 تم إنشاء المنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصال والمعلومات تحت مظلة جامعة الدول العربية واختيرت مدينة تونس مقرا لها. ومن أهداف هذه المنظمة المساهمة في تنمية قطاع تكنولوجيا الاتصال والمعلومات وتوفير الآليات الضرورية لتدعيم التعاون والتكامل بين أعضاء المنظمة وفي تطوير سياسات واستراتيجيات مشتركة لتنمية هذا القطاع في الوطن العربي على جميع الأصعدة وكذا المساهمة في تنسيق وتوحيد المواقف العربية فيما بينها بما يخدم مصالحها الاستراتيجية في الهيئات الدولية وتتشكل هذه المنظمة من 3 أجهزة هي الجمعية العمومية ومجلس المنظمة والأمانة العامة. كما يشارك فيها القطاعان العام والخاص بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية. أما بالنسبة لموارد المنظمة فتتكون من اشتراكات الأعضاء والإعانات الممنوحة للمنظمة والمداخيل الحاصلة من نشاطاتها وكذا أية موارد أخرى يوافق عيها مجلس المنظمة. وتلتزم المنظمة بالقواعد الخاصة بالتنسيق بين مؤسسات العمل العربي المشترك وبالتعاون في تنفيذ برامجها وأنظمتها مع مجلس جامعة الدول العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لها. ومجلس وزراء الاتصالات العرب ومع المنظمات العربية الأخرى في المجالات التي تدخل في اختصاصاتها وتدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد انقضاء 30 يوم على تاريخ إيداع وثائق التصديق عليها من 7 من الدول الموقعة عليها.

التصريح الأخير، هو التصريح الوزاري بشأن تجارة المواد الخاصة بتقنيات الإعلام. لقد اعتماد التصريح الوزاري بشأن تجارة المواد الخاصة بتقنيات الإعلام بتاريخ 13 ديسمبر 1996 بسنغافورة واعتبارا للدور الرئيسي الذي تلعبه تجارة المواد الخاصة بتقنيات الإعلام في ازدهار الاقتصاد العالمي فإن هذا التصريح يهدف بالأساس إلى تحقيق أقصى مدى لحرية هذه التجارة ويتعلق الأمر أساسا بإعطاء مفعول لنتائج المفاوضات التي سبقت هذا التصريح والتي تشمل تنازلات تنضاف إلى تلك التي تتضمنها لوائح بروتوكول مراكش الملحق بالاتفاق العام حول التعريفة الجمركية والتجارة لسنة 1994. وتماشيا مع الإجراءات المنصوص عليها في ملحق هذا التصريح فإن كل طرف يجمد ويلغي الحقوق الجمركية وأية حقوق أو رسوم من أية طبيعة كانت حسب ما ورد في المادة ب-1-2من الاتفاق العام حول التعريفات الجمركية والتجارة لسنة 1994 بالنسبة لكل المواد المصنفة أو التي يمكن تصنيفها في النظام الموحد لسنة 1994(ن-م). والتي توجد في اللائحة (أ) الملحقة بهذا التصريح وحسب التصريح المذكور. فإن تجميد وإلغاء التعريفات الجمركية وكل الحقوق أو رسوم أخرى من أية طبيعة كانت يجب أن يطبق على كل المواد المذكورة في اللائحة (ب) الملحقة بالتصريح. وطبقا للمادة 10فإن ملحق التصريح مفتوح لقبول كل أعضاء المنظمات العالمية للتجارية وكذا كل دولة أو تراب جمركي باشر مسطرة الانضمام إلى المنظمة المذكورة. ويتم إبلاغ قبول ملحق التصريح إلى المدير العام للمنظمة الذي يبلغه بدوره إلى كل المشاركين. وللإشارة فإن بلادنا قد أبلغت قبولها لهذا التصريح بتاريخ 14 نوفمبر 2003.

تلكم السيد الرئيس، السيدة والسادة المستشارون المحترمين، مضامين الاتفاقيات المعروضة على أنظار مجلسكم الموقر وشكرا.

السيد رئيس الجلسة

شكرا السيدة الوزيرة.

إذن قلنا على أن التقرير قد وزع على السادة المستشارين إذن أفتح باب المناقشة، وأعطي الكلمة في البداية للسيد رئيس فريق الحركة الشعبية السي محمد جوهري باسم الأغلبية. تفضل.

المستشار السيد محمد جوهري.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على خير المرسلين

سيدي الرئيس

السيدة والسادة المستشارون المحترمين

السيدة الوزيرة

السيد الرئيس

هذه الاتفاقيات كما أشار التقديم الذي تقدمت به السيدة الوزيرة المحترمة اتفاقيات مهمة جدا لأنها آليات الاشتغال والعمل. ذلك أن بلادنا كما ناقشنا صباحا في اللجنة. بلادنا اختارت منهج الانفتاح على العالم. ومنهج الحضارة. ومنهج التحديث ومنهج العلاقات الدولية والانفتاح والعولمة وكل هذه الآليات هي داخلة في هذا النطاق. كما أنه بصفة خاصة فيما يتعلق بمشروع القانون رقم 10.05 المتعلق بالاتفاقية الإطار لتمويل برنامج MIDA وبطبيعة الحال هذا البرنامج كما يعرف الجميع قد عرف تعثرا. كان هناك برنامج 1MIDA، 2MIDA، 3 MIDAوهذه العراقيل التي رفعت في تقارير كثيرة إلى الجهات المتعاونة وإلى الجهات المانحة التي عملت على إذابة هذه العراقيل في شكل آليات العمل وآليات الاشتغال. ففيما يخص مثلا تنفيذ إجراءات دعم مشاريع الممولة لابد أن يكون هناك تشاور ولكن هذا التشاور كيف يتم؟ يتم بتعيين منسق وطني مخاطبا للجنة وللبنك الأوربي ليسهل عملية التواصل. فنجد مثلا نقطة أخرى. نقول أنه كل مشروع عملية أو تعاون يكون إما باتفاقية تمويل أو بعقد إعانة مالية مع منظمات دولية وذلك لتحديد الإطار التعاملي والإطار الشرعي. ولكن هناك شروط عامة لتطبيق مثل هذه الاتفاقية. ومن إعطاء هناك بند جديد لشرعية تفويت الصفقات يمكن للممنوح له، أي للمستفيد من المشروع أو عملية التعاون أن يبرم صفقات أو عقود التوريدات أو الخدمات مع الأغيار. وهو الأمر لم يكن مسموحا به من قبل. كذلك عولجت مسألة الضرائب والجمارك فالآن.لم يعد للسلطات المغربية يعني أن الاتفاق لا يشمل تمويل المجموعة الأوربية الضرائب والحقوق والرسوم المستحقة فوق التراب المغربي لماذا؟ لأن القوانين الضريبية ألغتها. ألغاها هذا القانون. ولذلك هذا التماس بين الحكومة المغربية تطلب الحكومة المغربية لاتخاذ التدابير الضرورية لتفعيل هذا المخطط. وبالمناسبة نذكر أن الحكومة يجب عليها أن تعالج موضوع الضرائب في أقرب الآجال. وأن تنكب على مدونة الضرائب لأنه أي إصلاح كيفما كان سواء في التشريع أو الاقتصاد أو في المجالات الاجتماعي أو غيرها أساسه كله والمدخل إليه هو المدخل

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

الضريبي فلابد من تبني الأسس الجديدة والنظامية في قوانين المالية في الضرائب في العالم الآن. كما يقع في كل بلدان العالم وذلك باللجوء إلى توسيع القاعدة الضريبية وتخفيض النسب الضريبية وإشراك الجميع في إداء الضرائب مع إتاحة الفرصة للمستثمرين بوسائل تفضيلية كما هو جاري به العمل في كل بلدات العالم وهي الوسيلة الأنجع لأن كل استثمار يجد أمامه عراقيل الضرائب فبطبيعة الحال لابد أن يتوانى أو نبحث عن وسائل ملتوية من أجل أن يقف على رجليه كما يقال. أما ما يتعلق بالقانون رقم 37.04المتعلق بإنشاء منظمة. فالتصديق على اتفاقية إنشاء المنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات الموقعة بتونس بطبيعة الحال نعرف جميعا مدى التطور الذي حصل في بلادنا في ظرف 4 سنوات. وهذا المجال هو أكبر مجال غزى القرى والمنازل والدواوير والجبال والسهول في ظرف وجيز. وتعامل معه المغاربة بشكل لم يسبق له مثيل وحار كل المحللين الاقتصاديين والاجتماعيين وحتى السياسيين في كيفية التعامل بكيفية غزو تكنولوجيا الإعلام والاتصال بالمجتمع المغربي ومدى تعامل المجتمع المغربي مع هذه الآلية الجديدة المستحدثة العالمية وبالتالي لابد من التصديق على هذه الاتفاقية بكل سرعة. منذ يومين كان هناك اجتماع لاتحاد البرلمانات العربية في الجزائر. ومن جملة التوصيات التي خرج بها الاجتماع وهو العمل أن توقع جميع البرلمانات العربية على كل الاتفاقيات التي توقع بين الدول وخصوصا بين الدول العربية بطبيعة الحال الأسبوع الماضي كما يعرف الجميع وقع توقيع اتفاق التبادل الحر بين المملكة المغربية ومصر والأردن وليبيا والمنبثق عن إعلان أكادير وكل ذلك في نطاق العمل الذي نحن بصدده وهو الانفتاح نحو الاقتصاد العالمي. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس،

زميلي السيد المالكي هو اللي غيتولى الكلمة باسم المعارضة. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن الكلمة للسيد المالكي باسم المعارضة. فليتفضل

المستشار السيد أحمد المالكي.

شكرا السيد الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم الصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس،

السيدة السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق المعارضة أمام مجلسنا الموقر للمناقشة والتصويت على 4اتفاقيات منها ما هو ثنائي ومنها ما هو إقليمي. وهي كالتالي:

مشروع قانون رقم 10.05 المتعلق بتنفيذ التعاون المالي والتقني في إطار برنامج MIDAوفي إطار التمويلات الأخرى للبنك الأوروبي للاستثمار في البلدان المتوسطية.

مشروع قانون رقم 37.04المتعلق باتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتكنولوجيات الاتصال والمعلومات الموقعة بتونس.

مشروع قانون رقم 38.04المتعلق بتجارة المواد الخاصة بتقنيات الإعلام الموقع بسنغافورة.

مشروع قانون رقم 31.04المتعلق بالتصديق على اتفاقية المقر بين حكومة المملكة المغربية والبنك الأوروبي للاستثمار.

ويمكن عموما تقسيم التوجيهات العامة التي جاءت لها هذه الاتفاقيات إلى شق متعلق بالعلاقات الأورو مغربية خصوصا في جانبها المتعلق بالتعاون الاقتصادي. وشق آخر متعلق بانفتاح المغرب على محيطه الإقليمي والدولي لأجل توطيد التعاون التبادل في مجالات هامة كتقنيات الإعلام. وتكنولوجيات الاتصال والمعلومات ونحن في فرق المعارضة نعبر عن ترحيبنا بهذه الاتفاقيات التي ستشكل لبنة أخرى لدعم العلاقات الاقتصادية والإعلامية مع الدول الكبرى. كما نعبر عن ارتياحنا لتسارع وتيرة الاتفاقيات التي تبرمها الحكومة مع عدد من الدول الشقيقة والصديقة. الشيء الذي يترجم إرادتها لتعزيز أواصر الصداقة والتعاون الاقتصادي لبلادنا. وقبل الخوض في سرد الموضوع لابد من التذكير أن العالم المعاصر يعيش على إيقاع مسلسل متسارع لعولمة المجالات الاقتصادية للدول وبموجب ذلك أصبحت دول العالم تقف أمام حتمية فتح اقتصادها. أخذا بعين الاعتبار ضرورة تحقيق شروط الانخراط الإيجابي بالشكل الذي يضمن تغليب إيجابيات العولمة على سلبياته وإجمالا ما يمكن أن نبديه بخصوص الاتفاقيات الأربعة التي بين أيدينا هو الدينامية الحركية للانفتاح التي باشرها المغرب منذ الثمانينات والمغرب بحكم تاريخه وموقعه الجغرافي وثقافته يشكل فضاء رحبا لا يمكن أن ينغلق على نفسه أو أن يختار التقوقع في محيطه المباشر. لهذا نجده قد اختار الانخراط الشامل في دعم عملية الإصلاح الاقتصادي ورفض مختلف أنواع العلاقات الثنائية والإقليمية المتعددة الأطراف مما جعله ينتج وينمي شراكات استراتيجية أذكر منها ذلك مع شريكه التاريخي والرئيسي: وهو الاتحاد الأوروبي وهو شراكة دعمت وستدعم كل أنواع التبادل التجاري والمالي والثقافي إلى آخره.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

إيمانا منا بالدور الجوهري لهذه الاتفاقيات في التنمية الشاملة في بلادنا واقتناعا بضرورة إرساء تعاون إقليمي ودولي فعال ومتواصل في مجالات الاقتصاد والتواصل والإعلام فإننا نصوت لصالح هذه الاتفاقيات. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار،

الآن السيد المستشار عبد المالك أفرياط عن الفريق الكونفدرالي:

المستشار السيد عبد المالك أفرياط:

شكرا السيد الرئيس،

السيدة السادة الوزراء،

مداولات مجلس المستشارين أبريل 2005

السيدة السادة المستشارون،

سأكون جد مختصر ذلك أننا سنصادق على مثل هذه الاتفاقية من حيث المبدأ. والمجال لا يتسع لدراستها بشكل مطلوب.

السيد الرئيس،

السيدة السادة الوزراء،

السيدة السادة المستشارون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الكونفدرالي لمناقشة مشروع قانون رقم 10.05نوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق المملكة المغربية على الاتفاقية الإطار للتمويل المتعلقة بتنفيذ التعاون المالي والتقني في إطار برنامج MIDAوفي إطار التمويلات الأخرى للبنك الأوروبي للاستثمار في البلدان المتوسطية الشريكة الموقعة بالرباط في 28 غشت 1997كما تم تعديلها. فإذا كانت الاتفاقيات الدولية هي آلية من آليات الأشغال تضبط العلاقة بين الدول في العديد من المجالات، فإننا كفريق كونفدرالي نحبذ فكرة عقد هذه الاتفاقيات لأن عالم اليوم هو عالم التكتلات. لكن شريطة ألا تكون آلية من آليات فرض الشروط المجحفة وإعطاء التعليمات وإصدار التوصيات التي يمكن أن تضر بالمصالح العليا للبلاد والعباد. بل يجب أن تكون وسيلة من أجل المساهمة في التنمية الاقتصادية وأيضا لابد من ضبط صرف هذه القروض آملين أن تكون مثالا لبرامجنا السابقة. وما عرفته هذه البرامج من اختلالات. أما فيما يتعلق بمشروع قانون رقم 37.04 الذي يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق اتفاقية إنشاء المنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات الموقعة بتونس في 30 أكتوبر 2001 فنتمنى صادقي أن تلعب هذه المنظمة دورا في استقلالية الدول العربية في امتلاكها لتكنولوجيا الاتصال والمعلومات علما أن عالمنا اليوم ليس هو عالم الأمس.

عالم اليوم هو عالم التكنولوجيا وعالم المعرفة، ومن لم يتحكم من المعرفة بماله الزوال. إذن لابد أن ننخرط في عالم اليوم الذي هو عالم التواصل والمعرفة بامتياز وهو ما يتطلب تشجيع البحث والاستثمار إن على المستوى البشري أو المستوى المالي خاصة في الميدان العلمي وتخصيص نسبة مهمة من الدخل القومي لهذه المسألة.

وأخيرا السيد الرئيس،

السيدة السادة الوزراء،

السيدة السادة المستشارون،

أننا نعتقد أن المدخل الحقيقي لإنجاح هذه التوجهات هو البعد الديموقراطي حتى يتوسع دور المؤسسة التشريعية. وذلك ليس فقط بالتصديق على هذه الاتفاقيات . ولكن باعتماد آليات المتابعة ومراقبة التطبيق. وإمكانية التقويم المستمر لنتائجها وتوسيع مجال لإيجاد المعلومة بالنسبة للرأي العام. شكرا على حسن انتباهكم

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار إذن انتهت المناقشة بالنسبة لهذه المشاريع، وننتقل إلى عملية التصويت.

إذن سنصوت على المادة الفريدة التي يتكون منها مشروع القانون.

الموافقون: إجماع.

عرض القانون برمته. إجماع بطبيعة الحال.

إذن ننتقل إلى الاتفاقية الثانية وهي رقم 10.05 يوافق بموجبها من حيث المبدأ على تصديق المملكة المغربية على الاتفاقية الإطار للتمويل المتعلقة بتنفيذ التعاون المالي والتقني في إطار برنامج MIDA.

إذن الموافقون: إجماع.

المعارضون بطبيعة الحال ما كاينشاي.

إذن القانون برمته إجماع كذلك.

سننتقل إلى التصويت على المشروع الثالث للدراسة والتصويت على المشروع رقم 37.05 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق اتفاقية إنشاء المنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات الموقعة بتونس في 30 أكتوبر 2001.

الموافقون: إجماع.

كذلك المشروع برمته إجماع.

ننتقل إلى المشروع الرابع والأخير رقم 38.04 يوافق بموجبه من حيث المبدأ على تصديق المملكة المغربية على التصريح الوزاري بشأن تجارة المواد الخاصة بتقنيات الإعلام الموقع بسنغافورة يوم 13 ديسمبر 1996.

الموافقون: إجماع.

القانون برمته كذلك إجماع.

شكرا للسادة الإخوان المستشارين على هذه المساهمة.

وشكرا للحكومة كذلك على مشاركتها وحضورها.

إلى سمحتوا سننتقل إلى جلسة الاختتام.